

١ - يرجو من الأمين العام أن يعد ، في إطار موارد الميزانية الموجودة ، ووفقاً للأولويات المقررة لأعمال لجنة مركز المرأة ، تقريراً إعلامياً بشأن مركز ووضع المسنات في مجتمعاتهن ، وحاجاتهن الاجتماعية والصحية والاقتصادية واستحقاقتهن بالمقارنة باستحقاقات الرجال ، ومقارنة أوضاع العازبات والمطلقات والمتزوجات والأرامل استناداً إلى التقارير والمناقشات والتوصيات ، ولا سيما ما يتعلق منها بالجمعية العالمية للشيخوخة :

٢ - يرجو كذلك من الأمين العام أن يقدم هذا التقرير إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الحادية والثلاثين ، بغية التوصية بالتدابير اللازمة بشأن محنة المسنات في أنحاء العالم كافة :

٣ - يقرر إدراج مسألة المسنات في إطار البند الملائم من جدول أعمال الدورة الحادية والثلاثين للجنة مركز المرأة .

الجلسة العامة ١٩

٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤

١٤/١٩٨٤ - العنف في الأسرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يضع في اعتباره أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، والموضوعات الفرعية المتمثلة في « العمالة والصحة والتعليم » ،

وإذ يشير إلى القرار ٥ من قرارات المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام المتعلق بضرب النساء والعنف في الأسرة (٢٣) .

وإذ يشير أيضاً إلى قرار المجلس ٢٢/١٩٨٢ المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٨٢ ، والمتعلق بإساءة معاملة النساء والأطفال ،

وإذ يدرك أن العنف داخل الأسرة له آثار سلبية خطيرة على جميع الأفراد المعنيين وأنه يتبع أنماطاً من الإساءة كثيراً ما تكون دورية ، وتمثل مشاكل خطيرة للمجتمع ككل ،

وإذ يدرك كذلك أن العنف داخل الأسرة موجود بين مختلف الفئات السكانية .

وإذ يساوره القلق لأن المعلومات المتعلقة بطبيعة هذه المشكلة وأسبابها كثيراً ما تخفى ومن ثم لا تكون متاحة على نطاق واسع ، وأن الجهود الرامية إلى منع العنف في الأسرة ، وإلى تقديم العون للضحايا وإلى منع تكرار هذه الحالات تحتاج إلى المزيد من الوعي العام والدعاية .

وإذ يدرك أن كثيراً من الحكومات والمنظمات غير الحكومية قد أجري بحثاً حول هذه المسألة وبادر بتنفيذ برامج تهدف إلى مساعدة الضحايا وإلى معالجة المسيئين على السواء ،

وإذ يسلم بأن مشكلة العنف في الأسرة قضية بعيدة العهد ومعقدة ، وتحتاج إلى عناية جادة ومستمرة ،

واقترعاً منه بأن تكثيف تبادل المعلومات والخبرات المتعلقة بهذا الموضوع فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية يمكن أن يؤدي إلى إيلاء المزيد من العناية لهذه المشكلة وأن يسهم في التوصل إلى حلول دولية ،

١ - يطلب إلى الأمين العام دعوة الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية إلى تزويد الأمانة العامة للأمم المتحدة بمعلومات عن مسألة العنف في الأسرة وبتفاصيل البرامج الناجحة المتعلقة بهذا الموضوع ، أو استكمال المعلومات التي سبق أن قدمتها :

٢ - يحث الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات ملائمة لتنفيذ تبادل المعلومات بطريقة منتظمة بشأن هذا الموضوع ، ولتوجيه الاهتمام إلى ما يترتب على العنف في الأسرة من عواقب سلبية على الرجال والنساء والأطفال المعنيين وعلى المجتمع ككل ، ولصياغة حلول على الصعيد الوطني :

٣ - يرجو من الأمين العام الدعوة ، في إطار الموارد المخصصة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، إلى عقد حلقة دراسية للخبراء تعنى بالعنف في الأسرة ، مع التشديد على آثاره على المرأة ، مع مراعاة ما قد يصدر بشأن هذا الموضوع عن مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ، المقرر عقده في عام ١٩٨٥ ، وذلك بهدف وضع توصيات لمكافحة هذا النوع من إساءة المعاملة :

٤ - يقرر إدراج موضوع العنف في الأسرة تحت البند المناسب من جدول أعمال الدورة الحادية والثلاثين للجنة مركز المرأة ، على أساس المعلومات التي تقدم استجابة للفقرة ١ من هذا القرار .

الجلسة العامة ١٩

٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤

١٥/١٩٨٤ - العمل على إتاحة الفرص أمام الشباب

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يدرك أن سنة ١٩٨٥ هي السنة الختامية لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،